

## قرار بقانون رقم (10) لسنة 2016 بشأن تعديل مسمى وزارة الشؤون الاجتماعية

**رئيس دولة فلسطين**  
**رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية**  
 استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، لا سيما أحكام المادة (43) منه،  
 ولأحكام قانون وزارة الشؤون الاجتماعية رقم (14) لسنة 1956م وتعديلاته،  
 وبناءً على تنصيب مجلس الوزراء بتاريخ 15/03/2016م،  
 وعلى الصلاحيات المخولة لنا،  
 وتحقيقاً للمصلحة العامة،  
 وباسم الشعب العربي الفلسطيني،

أصدرنا القرار بقانون الآتي:

**يعدل مسمى وزارة الشؤون الاجتماعية** أيهما ورد في التشريعات السارية ليصبح "وزارة التنمية الاجتماعية".

مادة (1)

مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار بقانون.

دولة مادة (3)

مادة (4)

يعرض هذا القرار بقانون على المجلس التشريعي في أول جلسة يعقدها لإقراره.

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار بقانون، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 12/04/2016 ميلادية  
 الموافق: 05/رجب/1437 هجرية

**محمد عباس**

**رئيس دولة فلسطين**  
**رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية**